الحديث المنكر عند المحدثين وتطبيقاتة
دراسة موضوعيه

الدكتور احمد عبدالله كسار الجنابي

Alhadeath (speache of prophet) AlMunkar when AlMuhadathin and it`s applications Objective study

Dr. Ahmed Abdullah Kassar Al - Janaby

The research included several scientific issues in the field of the Prophet's Hadeath can be summarized by the following points:

1- Know when more The owners of Hadeath That it is Hadeath, which was narrated by the weak person who violated the trusts, or in other words, he is used to respond to the weak by speaking with someone who is closer to him .

2- The launch of the word (Munkar Hadith) fit in the evidence and follow-up with any clues .

3- Some Almuhadathean Laitenskron Hadith Once the uniqueness of the trust of the trustworthy,But denounce him if he does not know that the Matn of other trusts .

Le Hadith désapprouvé chez les conteurs et ses applications
Étude objective

Dr. Ahmed Abdullah Kassar Al – Janabi…

La recherche comprend plusieurs questions scientifiques dans le domaine de noble Hadith Prophétique, qu'on peut les résumer par les points suivants:

1. On sait chez beaucoup de gens de Hadith que le faible Hadith est celui qui est relaté par un conteur ne digne pas de confiance qui viole du chemin des conteurs de confiance, en d'autres termes, est le discours faible seul relaté avec violation de qui sont de confiance.
2. Le lancement du mot (Le Hadith désapprouvé) s'inscrit dans les preuves et les suivis c'est-à-dire avec les indices.
3. Certains conteurs ne dénoncent pas le Hadith une fois relaté par un seul homme de confiance, mais ils le dénoncent quand ce Hadith ne connait pas d'autres narrateurs qui sont digne de confiance.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمدلله نحمده ونستعين به ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا، من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له الاهو واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمد عبده ورسوله الذي بلغ الرسالة وأدى الامانة ونصح الامة وجعلها بيضاء نقية لايزيغ عنها الا هالك.

اما بعد:

فأن السنة النبوية تُعدُ المصدر الثاني من مصادر التشريع لذا عُني عناية بعلم الحديث عناية بالغة لمعرفة الصحيح من السقيم، منذ زمن صحابة النبي صلى الله عليه وسلم حتى عهد علماء الحديث المتاخرين، فوقع اختياري على دراسة "الحديث المنكر عند المحدثين وتطبيقاته " لما لمعرفة اصطلاحات علوم الحديث والوقوف على احولها وصيغها، من اهمية في معرفة المقبول من المردود . ومع كثر ماكتب في هذا الموضوع الا ان الحاجه ماتزال مستمره ،لمعرفة هذا النوع الذي له علاقة بمباحث العلل وهو احد اقسام الحديث الضعيف التي لها مصطلحات مستقله،وهذا مبلغ علمنا فأن وفقنا فهذا من فضل الله تعالى ،فان كان كان خلاف ذلك فالسهو والنسيان والتقصير من سمت البشر، وماتوفيقي الا بالله...

خطة البحث: بعد هذه المقدمه الموجزه اشتمل هذا البحث على ستةُ مطالب

المطلب الاول:تناولت فيه تعريف الحديث المنكر في اللغه والاصطلاح وتعريف المحدثين له

المطلب الثاني: تناولت فيه الامثله من الرواة المحكوم عليهم بالنكاره

المطلب الثالث: تناولت فيه الحديث المنكر بين صحة الاسناد ونكارة المتن

المطلب الرابع: تناولت فيه بيان قولهم "منكر الحديث " وقولهم:"في حديثه منكر"

المطلب الخامس: الحديث المنكرعند الامام احمد رحمه الله

المطلب السادس: حكم الحديث المنكر

المطلب الاول

"تعريف الحديث المنكر في اللغه والاصطلاح "

المنكر لغة: نكر الأمر نكيرا وأنكره إنكارا ونكرا جهله[١]، ويكون معنى المنكر المجهول وغير المعروف، والنكرة ضد المعرفة، وجاء إطلاقه على هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم: كقوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ ﴾[٢].

وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنكَرُونَ ﴾ [٣] .

وقوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنكَرُونَ ﴾[٤] .

وقوله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾[٥] .

المنكرفي الاصطلاح: الحديث الذي رواه الضعيف مخالفا فيه الثقات هكذاعرفه المتاخرين، كما حرره الحافظ ابن حجر في مؤلفاته،اما عند نقاد الحديث "فالمنكر" عندهم: " كل حديث غير معروف عن مصدره، سواء أ كان من رواية الثقة أم الضعيف، سواء تفرد به الراوي مع المخالفة أو بدون المخالفة، وللنقاد ألفاظ أخرى يعبرون بها عن معنى المنكر، وهي:" أخطأ " "وهم"، "غير محفوظ"، "غير صحيح"، "لا يشبه"، "غريب"، "لا يثبت "، "لا يصح"، وهذه الكلمات هي أكثر استعمالا بالنسبة إلى كلمة المنكر.و مما يؤيد ذلك قول ابن عدي: " وهذا الحديث ينفرد به إسماعيل بن عياش عن الزبيدي، وهو منكر من حديث الزبيدي، وكان ابن عياش حمل حديث الزبيدي على حديث ابن سمعان، فأخطأ، والزبيدي ثقة وابن سمعان ضعيف "،فأطلق

---

(١) ينظر لسان العرب، ٥ /٢٣٣ ،لابي الفضل جمال الدين محمد بن منصور ت (٧١١)هـ، دار صادر بيروت لبنان الطبعه الاولى،١٩٦٨م "مادة (نكر) " .

(٢) سورة يوسف:الآية٥٨ .

(٣) سورة الحجر:الآية ٦٢.

(٤) سورة الذاريات: الآية ٢٥.

(٥) سورة النحل: الآية ٨٣.

ابن عدي على ما تفرد به ابن عياش عن الزبيدي منكرا، لأنه لا يعرف هذا الحديث في أحاديث الزبيدي فروايته عنه خطأ ووهم، ولعله تداخل عليه حديث ابن سمعان.(١)

وقال أيضا: ''حديث إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا: (فإذا وضع بين يدي أحدكم طعام...) حديث منكر عن مالك لا أعرفه إلا من حديث ابن أبي أويس عنه، وابن أبي أويس هذا روى عن خاله مالك أحاديث غرائب لا يتابعه أحد عليها ''

وقال أيضا: ''وإسرائيل بن يونس كثير الحديث مستقيم الحديث في حديث أبي إسحاق وغيره، وهذه الأحاديث التي ذكرتها من انكر الاحاديث التي رواها، وكل ذلك محتمل''

وقال أيضا: ''وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن أيوب بن مسكين أبي العلاء هي أحاديث معروفة ولم أجد في سائر أحاديثه غير ما ذكرت أيضا شيئا منكرا، ولهذا قال ابن حنبل: لا بأس به لأن أحاديثه ليست بالمناكير''.

وقال أيضا:" وهذه الأحاديث مع غيرها مما يرويه إسحاق بن بشر هذا غير محفوظة كلها وأحاديثه منكرة إما إسنادا أو متنا لا يتابعه أحد عليها"(٢) .

فهذه المجموعة من نصوص الحافظ ابن عدي تؤيد ما قلنا من أن نقاد الحديث يطلقون المنكر على معنى أن الحديث غير معروف عن مصدره، سواء تفرد به راويه – ثقة كان أم ضعيفا – أو خالفه غيره من الثقات، يعني أنه أخطأ أو وهم أو غير محفوظ أو غريب لا يتابعه عليه أحد.

قال الإمام البخاري:" روى عن زهير – بن محمد الخراساني – الوليد بن مسلم وعمرو بن أبي سلمة مناكير "يعني ما لا يعرف عنه من الأحاديث.

---

(١) ينظر كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لعبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد ابي احمد الجرجاني ولد ٢٧٧ – ت ٣٦٥ ٢٩٢/١ ١–، – تحقيق يحيى مختار عزاوي –دار الفكر النشر ١٩٨٨ م ١٤٠٩ بيروت.

(٢) ينظر الكامل في الضعفاء ٣١٨/١. و٦١٤/١، و٣٤٧/١، و٣٣١/١

وقال الإمام أحمد: " الشاميون يروون عن زهير بن محمد الخراساني أحاديث مناكير"[١]

وقال النسائي:"عند المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير غير حديث منكر ".

وقال يحيى بن معين:" ما أنكر حديثه – يعني حديث المغيرة – عن أبي الزبير"[٢].

وقال الامام البخاري:" عمرو بن أبي عمرو صدوق لكن روى عن عكرمة مناكير"[٣] .

وقال الامام البخاري:" روى أحمد بن الحارث عن السراء بنت نبهان أحاديث لا يتابع منها على شيء مناكير، وليس يعرف لسراء بنت نبهان إلا حديث واحد"[٤] .

وقال أيضا:" حديث أيوب بن واقد ليس بالمعروف منكر الحديث " .

وقال العقيلي:" في حديث رواه إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة: هذا حديث باطل أنكره أحمد على إسماعيل بن عياش، يعني أنه وهم من إسماعيل"[٥] .

وقال علي بن المديني:" في أحاديث معمر – هو ابن راشد – عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة "

---

(١) ينظر التاريخ الكبير ٤٢٧/٣، ٧- ، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، بتحقق: هاشم الندوي،الناشر: دائرة المعارف العثماني

(٢) ينظر شرح علل الترمذي ص:٣٤٤. لابن رجب الحنبلي، تحقيق نور الدين عتر ، دار الملاح

(٣) ينظر العلل الكبير للترمذي ٦٢٢/٢، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، بتحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية – بيروت

(٤) ينظر الضعفاء الكبير للعقيلي ١٢٦/١ ،لابي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية عدد المجلدات: ٤ رقم الطبعة: ١.

(٥) ينظر المصدر نفسه ١١٥/١ ، و٩٠/١

وقال أيضا:" أكثر جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت، وكتب مراسيل، وكان فيها أحاديث مناكير عن ثابت " .

وقال العقيلي:" أنكرهم رواية عن ثابت معمر "

وقال ابن معين:" لم يزل عبد الرزاق يحدث بها عن عبيد الله بن عمر، ولكنها كانت منكرة " .

وقال الإمام أحمد: روى عبد الرزاق عن سفيان عن عبيد الله أحاديث مناكير، هي من حديث العمري يعني عبد الله بن عمر العمري هو أخوه، وهو ضعيف.(١)

وقال ابن عدي: روى ابن وهب عن شبيب بن سعيد الحبطي أحاديث مناكير(٢).

وقال أيضا:" أحاديث يزيد بن إبراهيم التستري مستقيمة إنما أنكرت عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس"(٣) .

وقال النسائي: حديث الدراوردي عن عبيد الله بن عمر منكر ، وقال أبو حاتم: ونعرف سقم الحديث وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته(٤) .

وقال أبو داود بعد روايته لحديث همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمه:" هذا حديث منكر، وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه، والوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام "(٥) .

وقال أيضا عن حديث رواه أبو خالد الدالاني عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسجد وينام وينفخ ثم يقوم فيصلي ولا

---

(١) ينظر علل الترمذي ص:٢٨٠.و ص٣٥٤،وص ٣٣١- ٣٣٢

(٢) ينظر الكامل ١٣٤٧/١.

(٣) ينظر شرح بن رجب ٢٧٣٦/٧.

(٤) المصدر نفسه ص:٣٥٥ - ٣٩٧.

(٥) كتاب الطهارة،١٥٧/١، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء (تحقيق محمد عوامة، عوامة، ط: ١، الريان، بيروت).

يتوضأ، قال فقلت له: صليت ولم تتوضأ وقد نمت، فقال: إنما الوضوء على من نام مضطجعا:

وقال أبو داود: قوله: "الوضوء على من نام مضطجعا " هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد الدالاني عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس، لم يذكروا شيئا من هذا "(١) .

فأطلق الإمام أبو داود على حديث همام عن ابن حريج منكرا مع كونه ثقة، كما أطلق على حديث أبي خالد الدالاني الضعيف.

قال الإمام النسائي: بعد روايته حديث أبي الأحوص عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة بن نيار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اشربوا في الظروف ولا تسكروا:"وهذا حديث منكر غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم، لا نعلم أن أحدا تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب،... وقال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطئ في هذا الحديث"(٢) .

أبو الأحوص ثقة متقن، ومع ذلك فأطلق على حديثه الذي أخطأ فيه منكرا.وهذا قول الإمام مسلم يوضح لنا أحسن توضيح عن المنكرقال:" وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضا عن حديثهم، وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله".(٣) وماتبين أن الراوي يصبح منكر الحديث ومهجور الرواية إذا كثرت في مروياته المناكير، وتعرف النكارة بمخالفة الراوي للآخرين من الحفاظ المعروفين، ويفهم من هذا النص أنه إذا لم تكثر في أحاديثه المناكير فلا يكون هو منكر الحديث ولا مهجور الرواية، بل إما يكون ضعيف أو

---

(١) المصدر نفسه، باب الوضوء من النوم ٢٤٨/١.

(٢) كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر ٣١٩/٨ من كتاب النسائي السنن الصغرى

(٣) ينظر مقدمة صحيح مسلم ٥٦/١ – ٥٧، لمسلم بن الحجاج، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة ، الناشر: دار طيبة، سنة النشر: ١٤٢٧ – ٢٠٠٦ ، الطبعة: الاولى

ثقة تبعا لقدر أخطائه في الرواية، ولهذا أطلق الإمام مسلم لفظة (المحدث) في قوله: ''وعلامة المنكر في حديث المحدث''، دون أن يقول (المحدث الضعيف).وخلاصة الامر أنه قد يطلق المنكر على رواية الثقة، إذا أخطأ فيها، ولا يكون الراوي منكر الحديث إلا إذا كثر ذلك في أحاديثه.

وقال الإمام مسلم أيضا:" ... ولذلك ضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباههم من نقلة الأخبار لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ "اهـ[١] .وقال أيضا: '' استنكر أهل العلم من رواية أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان أخبارا غير هذا الخبر (يعني حديث المسح على الجوربين والنعلين)''.[٢] وعبد الرحمن بن ثروان أبو قيس ليس بمتروك الحديث بل هو صدوق، من رجال البخاري.

وكما ان نقاد الحديث يطلقون المنكر على حديث غير معروف، وغير محفوظ، وغير صحيح، سواء رواه ثقة أو ضعيف، ويكون المعنى: في الحديث خطأ وغلط، وعلى هذا يتبلور التطابق بين المنكر والشاذ،ومن الجدير بالذكر أن معنى المنكر الذي سبق ذكره آنفا لا يتناقض مع ما ورد عن الأئمة كأحمد ويحيى القطان والبرديجي[٣] .

من إطلاق المنكر على التفرد، وإن كان ظاهر ذلك يوهم مطلق التفرد، حتى ولو كان المتفرد إماما؛ وذلك لأنهم لا يعتبرون الحديث منكرا إلا إذا أوقع ذلك التفرد في نفوسهم شيئا من الريبة فإن المنكر مردود لدى الجميع، ولم يعرف عن أحد من هؤلاء الأئمة أنه أطلق المنكر على الحديث الصحيح الغريب، ثم ضعفه،

---

(١) ينظر التمييز ص:١٦٢ لمسلم بن الحجاج، تحقيق: مصطفى الأعظمي، الناشر: وزارة المعارف السعودية، سنة النشر: ١٤٠٢ – ١٩٨٢، رقم الطبعة: ٢.

(٢) المصدر نفسه ص:١٥٦.

(٣) ينظرتهذيب التهذيب ١٥٢/٦ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) دائرة المعارف النظامية، الهند ،الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ

وإنما فقط إذا لم يعرف ذلك الحديث إلا عن شخص واحد وليس له أصل لا رواية ولا عملا. كما يتضح ذلك من الفقرات الاتيه

يقول الحافظ أبو بكر البرديجي (رحمه الله تعالى): إن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث – وهو متن الحديث – إلا من طريق الذي رواه فيكون منكرا[١] .

ذكره البرديجي في سياق كلامه إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

يقول ابن رجب الحنبلي: وهذا كالتصريح بأن كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن بيع الولاء وهبته .

وقال أحمد في حديث مالك عن الزهري عن عائشة: إن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى، قال: لم يقل هذا أحد إلا مالك، وقال: ما أظن مالكا إلا غلط فيه لم يجئ به أحد غيره، وقال مرة: لم يروه إلا مالك، ومالك ثقة.

وعلق عليه الحافظ ابن رجب بقوله: ولعل أحمد إنما استنكره لمخالفته للأحاديث في" أن القارن يطوف طوافا واحدا " [٢] .

قال الإمام أحمد: قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله يعني ابن عمر أخطأ إلا في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام ..." فأنكره يحيى بن سعيد عليه، قال أحمد: فقال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله.

قال أحمد: لم يسمعه إلا من عبيد الله فلما بلغه عن العمري صححه،وقال ابن رجب معلقا عليه: وهذا الكلام يدل على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا

(١) ينظر شرح بن رجب ص: ٢٥٢.

(٢) المصدر نفسه ص:٢٥٢– ٢٥٣.

بمعرفة الحديث من وجه آخر، وكلام أحمد قريب من ذلك[١] (١) قال عبد الله سألت أبي عن حسين بن علي الذي يروي حديث المواقيت؟ فقال: هو أخو أبي جعفر محمد بن علي، وحديثه الذي روى في المواقيت ليس بمنكر لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره،و أن الإمام أحمد ويحيى والبرديجي لا يستنكرون الحديث بمجرد تفرد ثقة من الثقات، وإنما يستنكرونه إذا لم يعرف ذلك المتن من مصادر أخرى، إما برواية ما يشهد له من معنى الحديث، أو بالعمل بمقتضاه، ومما يمكن الاستئناس به في هذا المجال قول الحافظ البرديجي نفسه:إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديثا لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفا ولا يكون منكرا ولا معلولا،ويؤيده قول الإمام أحمد: شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها[٢]. أما إطلاق "المنكر على كل ما تفرد به ثقة عن ثقة" ينبغي حمله على أن ذلك لتفادي التناقض بين التصريح والعمل،كحديث عمرو بن عاصم عن همام عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم إني أصبت حدا فأقمه علي ... الحديث، قال فيه الحافظ البرديجي "هذا عندي حديث منكر، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم "

وقال أبو حاتم:" هذا حديث باطل بهذا الإسناد "

وقال ابن رجب معلقا عليه: وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه وخرج مسلم معناه أيضا من حديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا شاهد لحديث أنس، ولعل أبا حاتم والبرديجي إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد، لأنه إذا كان الحديث معروفا من جهة أخرى فليس بمنكر بحسب تصريح الحافظ البرديجي حتى ولو كان الراوي المتفرد به من الشيوخ الذين هم دون مرتبة الثقات، ويقول

(١) ينظر شرح بن رجب ص:٢٥٣. و ص:٢٥٤.

(٢) الكفاية في علم الروايه : ١٧٢، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبي بكر، دائرة المعارف العثمانية،سنة النشر: ١٣٥٧.

البرديجي: فأما أحاديث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان والأوزاعي ينظر في الحديث فإن كان الحديث لا يحفظ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكرا[١] .

المطلب الثاني

" نماذج من الرواة المحكوم عليهم بالنكارة "

سنذكر ثلاثة رواة ،"أحمد بن بشير مولى عمرو بن الحارث، وتميم بن خرشف، و أصرم بن غياث النيسابوري".

١- أحمد بن بشير مولى عمرو بن الحارث كوفي يقال كنيته أبو إسماعيل ويقال أبو بكر وهو أصح حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل السكري حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال قلت ليحي بن معين فعطاء بن المبارك تعرفه قال من يروي عنه قلت ذاك الشيخ احمد بن بشير قال كأنه يتعجب من ذكري احمد بن بشير فقال لا اعرفه قال عثمان احمد بن بشير كان من أهل الكوفة ثم قدم بغداد وهو متروك (ذكر أحاديثه المنكرة) حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة قال سمعت احمد بن بشير حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(تعبد رجل في صومعة فمطرت السماء فاعشبت الأرض فرأى حمارا يرعى فقال يا رب لو كان لك حمار ارعيته مع حماري فبلغ ذلك نبيا من أنبياء بني إسرائيل فأراد ان يدعو عليه فاوحى الله اليه إنما اجازي العباد على قدر عقولهم) قال الشيخ وهذا حديث منكر لا يرويه بهذا الإسناد غير احمد بن بشير وقد روى هذا الحديث الحسين بن عبد الأول الكوفي عن احمد بن بشير حدثنا أبو الطاهر محمد بن احمد بن عثمان المديني بمصر حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثنا احمد بن بشير حدثنا مسعر عن علقمة بن مرثد عن بن بريدة عن أبيه قال

(١) ينظر شرح بن رجب، ص ٢٥٣.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو وزن دموع آدم بجميع دموع ولده لرجح دموعه على جميع دموع ولده[١].

٢- تميم بن خرشف روى عن قتادة حديثا منكرا لا يرويه غيره أنبأنا عبد الله بن العباس الطيالسي ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مفضل الحراني ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا تميم ابن خرشف عن قتادة عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اغرورقت عين بمائها الا حرم الله على النار جسد صاحبها فان فاضت على جسد صاحبها لم يرهق وجهه قتر ولا ذلة وما من عمل الا وله ثواب الا الدمعة فانها تطفئ بحور النار ولو أن عبدا بكى في أمة لرحم الله تلك الأمة ببكاء ذلك العبد قال الشيخ وتميم بن خرشف هذا لا أعرف له رواية غير هذا الحديث وهذا الحديث عن قتادة لم يروه عنه غيره وهو منكر يرويه عن تميم عثمان الطرائفي وسمعت أبا عروبة يقول عثمان فينا كبقية في أهل الشام بقية يروي عن المجهولين وكذلك عثمان يروي عن المجهولين وتميم مجهول[٢].

٣- أصرم بن غياث أبو غياث النيسابوري حدثنا الجنيدي حدثنا البخاري قال أصرم بن غياث أبو غياث النيسابوري عن مقاتل بن حبان منكر الحديث سمع منه حسين بن منصور سمعت ابن حماد يقول قال البخاري مثله ولم يقل سمع منه الحسين بن منصور وقال النسائي فيما أخبرني محمد بن العباس عنه قال أصرم بن غياث النيسابوري يروي عن مقاتل بن حيان متروك الحديث حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا شريح بن يونس حدثنا أصرم ابن غياث الخراساني حدثنا مقاتل بن حيان عن الحسن عن جابر قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع فرأيته يخلل لحيته بأصابعه كأنها أنياب مشط قال الشيخ وأصرم بن غياث هذا له أحاديث عن مقاتل مناكير كما قاله البخاري والنسائي وهو الى الضعف أقرب منه الى الصدق وليس له كبير حديث[٣].

---

(١) المصدر السابق الكامل في الضعفاء -١ / ١٦٥.

(٢) المصدر نفسه - (٢ / ٨٥).

(٣) ينظر الكامل (١ / ٤٠٣)

المبحث الثالث

"الحديث المنكر بين صحة الاسناد ونكارة المتن"

اولا: الحديث المنكر "صحيح الاسناد" جاء في (علل الحديث) لابن أبي حاتم قوله: سألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ على النساء حين بايعهن: أن لا ينحن. فقلن: إن نساءً أسعدننا في الجاهلية، أفنسعدهن في الإسلام؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا إسعاد في الإسلام، ولا شِغار في الإسلام، ولا عَقْرَ في الإسلام، ولا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ومَن انتهب فليس منا». قال أبي: (هذا حديث منكر جدًّا) فقول أبي حاتم عن هذا الحديث (منكرجدًّا)، مع أنه مروي بإسناد جيد؟ وكما اشترط علماء الحديث رحمهم الله لصحة الحديث شروطًا خمسة، يقول الإمام السيوطي رحمه الله في ألفية الحديث بقوله: حَدُّ الصَّحِيحِ: مُسْنَدٌ بِوَصْلِهِ --- بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطٍ عَنْ مِثْلِهِ وَلَمْ يَكُنْ شَاذًّا وَلَا مُعَلَّلا...[1] وكون الحديث جاء بإسناد جيد أو حسن أو صحيح، فمعناه أننا تحققنا من ثلاثة شروط فقط من شروط الصحة، وهي اتصال السند، وضبط الرواة، وعدالتهم، وأما باقي الشروط، وهي ألَّا يكون الحديث شاذًّا ولا معلولًا، فهي لا تتحقق إلا بجمع طرق الحديث ورواياته، وهذه اقوال أهل العلم في بيان أهمية جمع طرق الحديث: قال الإمام ابن المبارك: (إذا أردت أن يصح لك الحديث، فاضرب بعضه ببعض.

وقال الإمام ابن المديني: (الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه. وقال الإمام أبو بكر الخطيب: (السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويُعَدُ بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الاتقان

(١) ألفية السيوطي في علم الحديث ص ١٨، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبي الفضل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية

والضبط)[١]. الصواب أن يحكم أئمة الحديث على حديث بالنكارة أو الشذوذ أو حتى الوضع، مع أنه صحيح الإسناد في الظاهر!.

وعن معمر، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن... فذكره مطولًا كما في السؤال[٢]. من طريق عبد الرزاق به، مختصرًا: «لا شِغار في الإسلام»[٣]. وعند الترمذي بلفظ: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا شِغار في الإسلام، ومَن انتهب فليس منا» وأخرجه أبو عوانة من طريقين عن عبد الرزاق بلفظ: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشِّغار.

وعن عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن ثابت وأبان وغير واحد، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا شِغار في الإسلام[٤]. وهو في المصنف لعبد الرزاق عن معمر، عن ثابت وأبان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا شِغار في الإسلام». والشِّغار: أن يبدل الرجلُ الرجلَ أخته بأخته بغير صداق، ولا إسعاد في الإسلام، ولا جَلَبَ في الإسلام، ولا جَنَبَ.

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: الشِّغار أن يبدل الرجلُ الرجلَ أخته بأخته بغير صداق. ولم يذكر المرفوع. وهذا الإسناد: (عبد الرزاق بن همام الصنعاني، عن معمر بن راشد البصري، عن

---

(١) انظرالجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢ /٢١٢،للخطيب البغدادي لابي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، المعروف بالخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣هـ). مكتبة المعارف- الرياض، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

(٢) ينظر كتاب العلل لابن أبي حاتم، (٦٦٩٠)، ل أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبدالله الحميد و د/ خالد بن عبدالرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الاولى.

(٣) أخرجه الترمذي في العلل الكبير (٢٩٦).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٦٨٦).

ثابت بن أَسْلم البُنَاني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه) مخرَّج في مسند أحمد، والكتب الستة سوى البخاري، وقد أخرج البخاري تعليقًا حديثًا واحدًا من رواية معمر عن ثابت عن أنس رضي الله عنه.

وهو إسناد حسن في الجملة، ومعمر بن راشد من الثقات الحفاظ، ولذلك صححه أو حسنه كثير من المتأخرين جريًا على ظاهر إسناده. وقد لخص الحافظ ابن حجر كلام النقاد في معمر بقوله: (ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا فيما حدَّث به بالبصرة.

وقد ذكر أصحاب ثابت، فقال: (هم ثلاث طبقات...). وعدَّ معمر بن راشد من الطبقة الأولى الثقات.ولكنه غير مقدم في ثابت، فأثبت أصحاب ثابت على الإطلاق: حماد بن سلمة، كما قال أحمد وابن معين وابن المديني وغيرهم، حتى حكى الإمام مسلم في كتاب التمييز إجماع أهل المعرفة على أن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت[1]. وأما معمر، فقال ابن المديني: (في أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة. وذكر أنها أحاديث أبان بن أبي عياش. وقال العقيلي: أنكرهم رواية عن ثابت: معمر. وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال: (حديث معمر عن ثابت مضطرب كثير الأوهام). وقد أنكر الإمام أحمد وأبو حاتم وغيرهما الحديث على معمر، وأن الحديث حديث أبان وأدخله معمر على ثابت، إما تدليسًا وإما خطأً. أما كونه تدليسًا؛ فقد نصَّ عليه غير واحد، وأما كونه خطأً؛ فقد نصُّوا على أن معمر بن راشد إذا روى في اليمن فهو جيد، وأما ما رواه في البصرة –وثابت بصري– ففيه أخطاء.ويتضح ذلك من كلام النقاد الآتي:قال أبو عوانة: (في هذا الحديث نظر.وقال الترمذي: (سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: لا أعرف هذا الحديث، إلا من حديث عبد الرزاق، لا أعلم أحدًا رواه عن ثابت غير معمر، وربما قال عبد الرزاق في هذا الحديث: عن معمر، عن ثابت وأبان، عن أنس. وقال ابن رجب (وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف، فيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه، فيُظنَّ أنه سمعه منهما، كما روى معمر عن

(١) ينظر شرح علل الترمذي لابن رجب (ص٢٥٩-٢٦٢).

ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الشِّغار[١] قال أحمد: هذا عمل أبان -يعني: أنه حديث أبان- وإنما معمر، يعني لعله دلسه خطأً ،ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد)، وفي رواية المرُّوذي (وسألته عن حديث معمر عن ثابت عن أنس، أن النبي صلي الله عليه وسلم نهى عن الشِّغار؟ فقال: هذا حديث منكر من حديث ثابت)[٢] .

وقال الحافظ: (وهو من أفراد عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عنه. قاله البخاري والبزار وغيرهما. وقد قيل: إن حديث معمر عن غير الزهري فيه لين، وقد أعله البخاري والترمذي[٣] .

ورواية ما " روى عبد الرزاق عن معمر، عن ثابت وأبان، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا شِغار في الإسلام». والشِّغار أن يبدل الرجلُ الرجلَ بأخته بغير صداق، ولا إسعاد في الإسلام، ولا جَلَبَ في الإسلام، ولا جَنَبَ."

وقد أنكر الإمام أحمد وأبو حاتم الرازي وغيرهما هذا الحديث عن ثابت، وأنه إنما هو من حديث أبان فقط، لا شأن لثابت به.

والظاهر أن ثابتًا إنما روى عن أنس تفسير الشِّغار فقط، من قوله ليس مرفوعًا، وأما الحديث؛ فإنما يرويه أبان، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأخطأ عبد الرزاق -أو معمر-، اذ حمل رواية ثابت على رواية أبان وساقهما على الاتفاق، مدرجًا الموقوف الذي رواه ثابت بالمرفوع الذي جاء به أبان[٤].

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (ص٤٦١).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (١/١١٣) (٢٦٦) لأحمد بن حنبل المحقق: وصي الله محمد عباس ، دار الخاني الطبعة: الثانية سنة الطبع: ١٤٢٢ – ٢٠٠١.

(٣) ينظر التلخيص الحبير للحافظ (٢/٣٥٨-٣٥٩) لاحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبي الفضل شهاب الدين تحقيق حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، سنة النشر: ١٤١٦ – ١٩٩٥ ، الطبعة الاولى.

(٤) ينظر الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ١/٢٥١-٢٥٢، لطارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية، سنة النشر: ١٤١٧ – ١٩٩٨ ، الطبعة الاولى.

ومما يقوي ذلك: أن عبدالرزاق روى تفسير الشِّغار، عن معمر، عن ثابت، عن أنس، من قوله بعده بأحاديث، من غير ذكر القدر المرفوع في روايته). ومن هنا يتضح معنى كلام أبي حاتم عن هذا الحديث من رواية معمر عن ثابت: (منكر جدًّا). وكذا إنكار الإمام أحمد وغيره.

وبالنظر إلى كلام ابن المديني وغيره وأن معمر بن راشد في أحاديثه عن ثابت غرائب ومناكير، وأنها أحاديث أبان بن أبي عياش، يعني دلَّسها معمر، وأسقط أبان ورواها عن ثابت يتضح ذلك أكثر، ومنه تعرف فضل الأئمة المتقدمين، وأما النهي عن الشغار فقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ،"والشِّغار أن يزوِّج الرجلُ ابنتَهُ على أن يزوِّجَهُ الآخرُ ابنتَهُ ليس بينهما صداق."و(لا إسعاد) هو أن تساعد المرأة جارتها في النياحة على الميت. (ولا عَقَرَ) هو عقرهم الإبل على القبور يزعمون أن الميت يكافأ بذلك عن عقره للأضياف في حياته. (ولا جَلَبَ) أي: لا ينزل الساعي موضعًا ويرسل مَن يجلب له مال الزكاة من أماكنه، أو أراد: لا يتبع فرسه في المسابقة شخصًا يزجره ويجلب عليه. (ولا جَنَبَ) أي: أن يجنب في السباق فرسًا لفرسه الذي يسابق عليه فإذا فتر المركوب تحول للمجنوب. (ومَن انتهب) من الغنيمة أو من مال الناس(١).

ثانيا: الحديث المنكر " منكر المتن "

نكارة المتن: دالة على علة خفية في السند ، علمها من علمها ، وجهلها من جهلها لا إشكال عند الأئمة المتقدمين، في أن يكون الحديث منكر مع صحة إسناده في الظاهر بخلاف الأمر عند المتأخرين الذين حصروا مفهوم:" الحديث المنكر ".في معنى واحد من معاني المنكر المتعددة، اذ عرَّفه المتأخرون كالحافظ ابن حجر ومن جاء بعده بأنَّه:" تفرد الضعيف بالحديث، مع مخالفة من هو أوثق منه ". وهذا التعريف المشهور عند المتأخرين. "للمنكر" فقد أطلق الأئمة المتقدمون المنكر،

(١) ينظر التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي،.لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) مكتبة الإمام الشافعي – الرياض ،الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

وقصدوا به عدة معانٍ، منها:التفرد الذي لا متابع له: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى "المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له[١]."

و قال الحافظ ابن الصلاح[٢] "بلغنا عن أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي الحافظ: أنه الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير رواته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر." ومثال ذلك ما قاله البرديجي رحمه الله تعالى عن حديث: عمرو بن عاصم حدَّثنا همَّام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: جاء رجلٌ إلى النبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أصبتُ حداً فأقمه عليَّ، قال: وحضرت الصلاة فصلى مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فلمَّا قضى الصلاةَ، قال: يا رسول اللَّه إنِّي أصبت حداً، فأقم فيَّ كتاب الله قال: هل حضرت الصلاة معنا..؟؟.قال: نعم، قال: قد غفر لك ومع أنَّ الحديث مخرج في الصحيحن، إلاَّ أنَّ الإمام البرديجي، قال فيه:" هذا عندي حديثٌ مُنْكَرٌ، وهو عندي وَهَمٌ من عمرو بن عاصم، كما نقل ذلك الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في شرح العلل[٣]. ومنه التفرد مع المخالفة: وهو المشهور عند المتأخرين، وقد أشار إلى هذا المعنى الحافظ ابن الصلاح في المقدمة، والحافظ ابن حجر في النكت رحمهم الله تعالى. ومنه تفرد الضعيف: وتجد هذا في كلام ابن الصلاح في المقدمة وغيره ممن كتبت في المصطلح، كالحافظ الذهبي في الموقظة.

ومنه الحديث الخطأ: كما أسهب في بيان ذلك الشيخ المحقق النحرير:"طارق بن عوض الله ". في مقدمة تحقيقه لكتاب:" المنتخب من العلل للخلال ".

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري:(٤٣٧/١) لعلي بن أحمد بن حجر العسقلاني تحقيق: محب الدين الخطيب، دار الكتب السلفية.

(٢) ينظر مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث:(ص٨٠) لابن الصلاح، دار الكتب العلمية للنشر، ٢٠٠٦.

(٣) شرح علل الترمذي (٦٥٤/٢).

كلام الأئمة ومرادهم من "الحديث المنكر" ، بما قاله الحافظ ابن رجب لحنبلي رحمه الله تعالى، في كلامه على الحديث: "المنكر". من نفائس العلم ودرره، فقال[1] "ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث، وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ،وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل: أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث، إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً. ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة، عن أنس، عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ. وهذا كالتصريح بأن كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ في النهي عن بيع الولاء وهبته ". انتهى كلام الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى.

المطلب الرابع

"منكر الحديث" وقولهم:"في حديثه منكر"

التفريق بين قولهم في الراوي: "منكر الحديث" ،وبين قولهم: "في أحاديثه مناكير" من مصطلحات وألفاظ الجرح والتعديل المشتهرة في قولهم: "منكر الحديث" أو "حديثه منكر"، أو "له مناكير" أو "روى المناكير" أو "في حديثه نكارة" فهذه ألفاظ قد يحسبها بعضهم أنها تدل على معنى واحد، وهو الجرح، فمن وصف بذلك فيطرح هو وحديثه. لكن عند التأمل في هذه الألفاظ، ومن قيلت فيهم، وفي أحاديثهم، فيتضح أن هناك فرقاً بين هذه الألفاظ، ولأهمية هذه الضوابط اعتنى بها جمع من العلماء تحريراً وتطبيقاً.

(١) ينظر علل الترمذي، :(٦٥٣/٢)

فمن ذلك أبو الوليد الباجي في مقدمة كتابه "التعديل والتجريح " و كذلك الذهبي، وابن حجر، فلهما عناية فائقة في هذا المجال،والدكتور أحمد معبد في كتابه " ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب " وأبرز هذه الضوابط:

١. ثبوت النص عمن نسب إليه.

مثال ذلك: سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ القارظي الكناني المدني، نقل عن النسائي أنه ضعيف، قال ابن حجر: وقال النسائي في "الجرح والتعديل" ثقة، وقيل: إنه ضعيف(١).

٢. سلامة النص، فقد يعتري النص،شيء من التغير، ويكثر ذلك عند حكاية معنى النص، أو الاقتصار على بعضه.

٣. قائل النص، فالنقاد الذين نقل عنهم الكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً، ليسو على درجة واحدة، فمنهم المتشدد، والمتساهل، وكذا النظر في القائل هل هو من أهل أصحاب الحديث، ومن النقاد المعتبرين، ومنهم ليس من أصحاب هذا الشأن.

٤. دلاله النص، فكم من نص وضع في غير موضعه، فدلالته على غير ما سيق له. وأكثر ما ينتج هذا من خلل في فهم النص.

فكثيراً ما يقع الخلل في هذه الضوابط إذا نقل النص من غير مصدره لاسيما إذا كان فيه إشكال، فينقل كلاماً عن أحد النقاد كأحمد بن حنبل، وابن عدي أوْمِنْ من مصادر وإن كانت معتمدة كالتهذيب للمزي، لكن عند الرجوع إلى المصدر الأصلي نجد بينهما فرقاً ظاهراً، فلا بد من الرجوع إلى المصدر الأساسي للقول، فقد يكون وقع وهم من الناقل لكلام الناقد(٢).

فبعض المصطلحات تختلف من إمام إلى إمام آخر،قال ابن دقيق العيد: في قولهم روى مناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته

---

(١) ينظر " تهذيب التهذيب " (١٨/٤).

(٢) ينظر "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٣٧٣/١، ل محمد بن عبد الرحمن السخاوي شمس الدين تحقيق عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير – محمد بن عبد الله بن فهيد آل فهيد، دار المناهج، سنة النشر: ١٤٢٦

وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث؛ لان منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه والعبارة الأحرى لاتقتضي الديمومة[١].

وقال ــ أيضاً ــ: فرق بين أن يقول: روى أحاديث مُنُكرةَ، وبين أن يقول: إنه منكر الحديث ؛ فإن هذه تقتضي كثرة ذلك منه حتى تصير وصفاً له، فيستحق بها أن لا يُحتج بحديثه عندهم. أما العبارة الأولى: فتقتضي وجود النكرة في أحاديث، ولا تقتضي كثرة ذلك. ومثل بذلك ما قاله أحمد بن حنبل في محمد بن إبراهيم التيمي ؛ اذ قال: في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير ومُنْكَرَة[٢] ، ومحمد مُتّفق على الاحتجاج بأحاديثه، وإليه المرجع في حديث: "إنما الأعمال بالنيات"[٣] . وقال ابن القطان: وفرق عند المحدثين بأن يقولوا: "روى مناكير" أو "منكر الحديث" فقوله "منكر الحديث": هو الذي يقولونه لمن سقطت الثقة بما يروي، لكثرة المنكرات على لسانه، كالذي يشتهر فيما بيننا بِقلة التوقي فيما يحدث به، وتتكرر فضيحته، حتى يكون إذا سمعنا حديثاً منكراً نقول: فلان حدث به ؛ إلا لما قدم عَهْدنا من نكارة حديثه. فهذا عندهم هو الذي يطلقون عليه أنه: " منكر الحديث " ولا تحل الراواية عنه.

أما الذي يقولون فيه: " عنده مناكير " أو روى أحاديث منكرة " فإنه رجل روى ما لا يعرفه غيره، وحاله مع ذلك صالحة، فهذا لا يضره الانفراد؛ إلا أن يكثر بعد قبوله....[٤] قلت وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء قال الحاكم قلت للدارقطني فسليمان بن بنت شرحبيل قال ثقة قلت أليس عنده مناكير قال يحدث بها عن قوم ضعفاء.ومن العبارات في ذلك قولهم: " فلان في حديثه بعض الإنكار،أو في أحاديثه ما ينكر عليه ;وقد تكون هذه الأحاديث ليست منه إنما رواه

---

(١) ينظر فتح المغيث (٣٧٣/١)، و (١/ ١٠٣.

(٢) ينظر العلل ومعرفة الرجال (٥٦٦/١).

(٣) ينظر شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (١٧٨/٢) ل تقي الدين ابن دقيق العيد تحقيق عبدالعزيز ابن محمد السعيد، دار أطلس للنشر والتوزيع ،سنة النشر: ١٤١٨ – ١٩٩٧،الطبعة الاولى.

(٤) ينظر في أحكام النظر بحاسة البصر " (ص ٣٩٥)، ل علي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان أبو الحسن، تحقيق إدريس الصمدي، سنة النشر: ١٤٣٣ – ٢٠١٢ الطبعة: الاولى.

فلحقه عتاب بذلك، فلا تكون قادحة إلا إذا كانت عهدة هذه الأحاديث عليه: قال أحمد بن حنبل: أرجو أن لا يكون به بأس روى بآخرةٍ أحاديث منكرة، وما أرى إلا أنها من قبل خصيف ــ ابن عبد الرحمن الجزري ــ وقال مرة: أحاديث عتاب عن خصيف منكرة[١]

"**فإن كان في السند أحد الضعفاء** " ودلت القرائن على أنها من قبله ؛ كأن يتفرد بها عن شيخه، أو أن حاله تدل على ذلك، فتكون العهدة عليه، أما إن توبع الراوي على هذه النكارة فتنتقل هذه العهدة منه ويتحملها شيخه[٢] . وممن يستعمل عبارة "منكر الحديث " البخاري. وبما أن البخاري امتاز باستعمال ألطف العبارات حتى عند إرادة الجرح، فقد استعمله كثيراً عند جرح الراوي، ومعناها عند البخاري أن الراوي الذي وصف بذلك، فهو ضعيف جداً.

فقد ذكر ابن حجر أنه روى عن البخاري بسند صحيح قوله: " كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه ." ومما وصف البخاري بهذا الوصف أبان بن جبلة الكوفي[٣]. وكذا موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي المدني. ومقتضى ذلك أن لا يحتج به، ولا يعتبر به. وجاءت عن البخاري رواية أخرى بلفظ " كل ما قلت فيه منكر الحديث فلا يحل الاحتجاج به ومقتضى هذا أنه يعتبر به، فيكون خفيف الضعف. وما قيل فيه نظر، فهو يعني عنده أنه متروك: إما ترك الاعتبار، أو ترك الاحتجاج[٤] قال الشيخ: أحمد بن عبد الكريم معبد على الرواية الثانية عن البخاري: لم أقف لهذه الرواية على سند إلى البخاري حتى ينظر فيه، وقد أراد البقاعي أن

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب ٧ / ٨٣.

(٢) شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل " (١٦٥/١) لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل، مكتبة ابن تيمية – مكتبة العلم، سنة النشر: ١٤١١ – ١٩٩١ن الطبعه الاولى.

(٣) "لسان الميزان – (١/ ٢٢٠) لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبي الفضل شهاب الدين، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سنة النشر: ١٤٢٣ – ٢٠٠٢

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٣٧٣) ل محمد بن عبد الرحمن السخاوي شمس الدين، تحقيق عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير – محمد بن عبد الله بن فهيد آل فهيد، دار المناهج، سنة النشر: ١٤٢٦.

يجمع بين الروايتين بحملها على عدم حِل الرواية للاحتجاج عمن وصفه البخاري بمنكر الحديث. لكن ابن حجر رجح الرواية الأولى التي تفيد شدة الضعف، لصحة سندها[١]. وقال أبو الحسنات اللكنوي: قلت فعليك يا من ينتفع من " ميزان الاعتدال" وغيره من كتب أسماء الرجال ألا تغتر بلفظ الإنكار الذي تجده منقولاً من أهل النقد في الأسفار بل يجب عليك أن تثبت وتفهم أن المنكر إذا أطلقه البخاري على الراوي فهو ممن لا تحل الرواية عنه، وأما إذا أطلقه أحمد ومن يحذو حذوه فلا يلزم أن يكون الراوي ممن لا يحتج به، وأن تفرق بين "روى المناكير"، أو "يروي المناكير" أو في "حديثه نكارة" ونحو ذلك وبين قولهم: "منكر الحديث" ونحو ذلك بأن العبارات الأولى لا تقدح الراوي قدحاً يعتد به والأخرى تجرحه جرحاً معتداً به[٢] .

وايضا في بيان قولهم: «هذا حديث منكر»، وبين قولهم: «فلان منكر الحديث»، فإنّ الحديث المنكر لا يستشهد به[٣]، لكن الرجل الذي يقولون فيه: «هو منكر الحديث» ليس معنى هذه العبارة أن كل حديثه منكر، بل قد يقولون هذه العبارة، ويقصدون حديثاً واحداً من أحاديثه، وقد يطلقها بعضهم، ويقصد بذلك أنه ينفرد عن غيره من الثقات بأحاديث، وإن كان محتجّاً به في هذه الأحاديث، كما يطلقها أحياناً الإمام أحمد – رحمه الله –[٤] ويحيى بن سعيد القطان والبرديجي، وغيرهم، وهذه مسألة قد بيّنت الكلام عليها في «شفاء العليل» في باب المصطلحات الخاصة للأئمة[٥] ، لكن الذي نحن بصدد الكلام عنه الآن، أن قولهم: «فلان منكر الحديث» ليس معناه أن كل ما يرويه منكر، أو أنّه متروك الحديث، بل يكون ذلك

(١) ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب" (ص٢٦٧) لأحمد معبد عبدالكريم، أضواء السلف، سنة النشر: ١٤٢٥ – ٢٠٠٤، الطبعه الاولى

(٢) "الرفع والتكميل" (٢١٠/١) ل محمد بن عبد الحي اللكنوي،حققه عبد الفتاح أبو غدة ،مكتبة ابن تيمية

(٣) ينظر شرح علل الترمذي (ص:٨٥): في رواية اسحاق بن ابراهيم بن هاني

(٤) ينظر الميزان (٣٣/٦) ترجمة محمد بن ابراهيم التميمي المدني

(٥) ينظر «الشفاء» ٣١٠-٣١١، ل محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية أبو عبد الله، تحقيق الحساني حسن عبد الله، دار التراث – القاهرة

لوجود بعض المناكير في روايته، فيحكم على حديثه بالنكارة، وليس معناه أ، كل الذي رواه ينطبق عليه هذا الحكم، بخلاف قولهم: «الحديث الفلاني منكر» فهذا لا يستشهد به.

والصواب أو الأصح من أقوال أهل العلم، أن قولهم في الراوي: «منكر الحديث» يصلح في الشواهد، والمتابعات، وقد أشار بل صرّح بذلك العراقي في منظومته[١] ونجد العلماء كثيراً ما يقولن: «منكر الحديث لا يحتج به إذا انفرد»[٢].

ومايزيد المسألة إيضاحاً لقول: انّ الإمام البخاري – رحمه الله – لطيف العبارة في التجريح، ومعنى أنّه لطيف العبارة في التجريح: أنّه يستخدم عبارات خفيفة الجرح، ويقصد بها الجرح الشديد[٣] و يقول: كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الراوية عنه[٤]، وهذا مع ما فهمنا من أنّه لطيف العبارة في التجريح، يدل على أن هذه الكلمة خفيفة الجرح، وأطلقها البخاري في الجرح الشديد.

فمن، يقول: إنّ من قيل فيه: «منكر الحديث» فلا يستشهد به، فإنّ هذا القول بعيد عن الصواب، والذي يقرأ في كتب التراجم وكتب أهل الجرح والتعديل يجدهم أيضاً يصرحون بأنّ من قيل فيه: «منكر الحديث» يكتب حديثه، ولا يحتج به، بقي أن يقال: هناك من يطلق: «فلان منكر الحديث» على مجرد التفرد كما ذُكر آنفاً، وهناك من يطلق قولهم، «حديث منكر» على الحديث الموضوع الباطل الذي فيه نكارة في معناه وفي متنه.[٥]

---

(١) ينظر شرحه للألفية المسماة بـــ «التبصرة والتذكرة» (٢/١٠-١٢): ل عبد الرحيم الحسين العراقي زين الدين أبو الفضل،تحقيق محمد بن الحسين العراقي الحسيني، دار الكتب العلمية

(٢) ينظر تهذيب التهذيب (٤/٢٨٩)

(٣) ينظر «هدي الساري» (ص:٤٨٠): ل أبو الفضل للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق عبدالقادر شيبه الحمد،٢٠٠١ الرياض الطبعه الاولى.

(٤) ينظر الميزان (١/٦).ترجمة ابان بن جبله الكوفي.

(٥) ينظر السلسلة الضعيفة ١/ ١٧٠ و ص:٢٠٦-٢٠٧- لمحمد ناصر الدين الألباني حالة مكتب المعارف، الرياض ٢٠٠٤ الطبعه الاولى

المطلب الخامس

"الحديث المنكرعند الامام احمد رحمه الله"

مما يُوضَحُ لنا مراد الإمام أحمد رحمه الله تعالى من المنكر، ماذكره الشاطبي رحمه الله في الكلام على أصول المناظرات والمحاورات من كتابه الفذ (الموافقات)وعبارة الإمام أحمد رحمه الله في ذلك: ((الحديث عن الضعفاء قد يُحْتاج إليه في وقتٍ، والمنكر أبدًا منكر))[1](١) وهذا دالٌّ على أمور؛ منها: أن المنكر مردودٌ عند الإمام أحمد على الدوام، ويدل على ذلك مقابلته باحتياج الضعيف في وقتٍ، ثم التركيز على كينونته مردود منكر أبدًا.

فإن قيل: قد وقف بعض مَنْ فسَّر مراد أحمد بالتفرد على عبارة الإمام أحمد هذه ولم يفهم منها مثل ما فهمته؟ فالجواب عن ذلك: أن الخلل في تفسير المنكر قد جاء من قِبَلِ الخلل في تفسير وفهم قضية التفرد، فعندما تطغى العلة وتفحش فيرد الحديث بها، ولم يَرَ بعض الناس في التفرد شيئًا يُردّ من أجله الحديث، ولذا حين رأى الإمام أحمد رحمه الله مثلاً يستنكر أحاديث لمثل محمد بن إبراهيم أو غيره من رواة الصحاح قال صاحبنا على الفور: أحمد يعني بذلك التفرد، أو ((الحديث الفرد الذي لا متابع له))، على حدِّ عبارة ابن حجر في مواضع من مقدمة الفتح في أثناء تراجم: محمد بن إبراهيم التيمي وغيره.

وبغض النظر عن منشأ الخلل في فهم مراد الإمام أحمد من المنكر، فإن قضايا الحديث ذات طابع تراكمي، الخلل في بعضها يؤدي للخلل في باقيها، ويخطئ بعض الفضلاء حين تغيب عنه هذه الحقيقة التراكمية للقضايا الاصطلاحية. والذي يعنينا هنا أن المنكر عند الإمام أحمد رحمه الله لا يطلق على مجرد التفرد. وقولهم: المنكر عند أحمد يطلق على الحديث الفرد الذي لا متابع له، يدل على قبولهم لهذا الحديث الذي أنكره أحمد؛ لأنه في نظرهم أطلقه على الفرد الذي لا يُتَابع، ثم إن التفرد لا غضاضة فيه في نظرهم، فتراكم هذا على ذاك فصار منكر

(١) ينظر المصدر السابق علل المروذي (رقم/٢٨٧)، وينظر مانقله بن رجب في شرح العلل ٣٨٥/١

أحمد صحيحًا عند بعض من تلاه.. وهكذا.وأنا أتعجب من هذا؛ لأننا لو فرضنا جدلاً أن المنكر يطلق عند أحمد على الفرد الذي لا متابع له: لكفانا قول مسلم في مقدمة صحيحه عن المنكر وحده، فهو كافٍ شافٍ في بيان الخلل في التفرد، والشك والريب المحيط بالحديث الفرد، فهو على كل حال ليس مقبولاً بإطلاق كما جرى عليه بعضهم.

ومع وضوح عبارة الإمام أحمد رحمه الله السابق بيان الأمثلة المؤكِّدة للعبارة السابقة، والمفسِّرة بوضوحها وظهورها لمذهب الإمام أحمد في المنكر الموافق لمذاهب غيره من النقاد.

وبسقوط هذا التفسير الخطأ المنسوب للامام احمد والذي يقاربه ــ على حد عبارة ابن رجب ــ مذهب يحيى القطان يسقط كلامهم عن يحيى وغيره من المقاربين لأحمد على الفور كما استعلمه بعْدُ فيما يأتي الكلام عن يحيى القطان رحمه الله تعالى.

لعبد الرحمن بن أبي الموال الذي روى حديث الاستخارة فقال الإمام أحمد رحمه الله: ((عبد الرحمن لا بأس به)) هذا حال الرجل عند الإمام أحمد رحمه الله لكن ماذا عن حديث الاستخارة لعبد الرحمن يا إمام أحمد؟ قال: ((يروي حديثًا لابن المنكدر، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستخارة، ليس يرويه أحدٌ غيره، هو منكر)) فسأله أبو طالب: هو منكر؟ قال: ((نعم؛ ليس يرويه غيره، لا بأس به، وأهل المدينة إذا كان حديثٌ غلط يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما))[1] فهذا صريح في مرادفة المنكر للخطأ عند الإمام أحمد رحمه الله فهو مردود إذن، وليست القضية عند الإمام أحمد في تفرد الراوي أو حاله، فقد اعترف سلفًا بأنه لا بأس به، فلم يعد ملتبساً بعد ذلك

(١) ينظر الكامل في ضعفاء الرجال (٣٠٧/٤، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض،الكتب العلمية - بيروت- لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م

ومثال آخر:نقله المزي[١] عن أبي بكر الأثرم قال: سألتُ أبا عبد الله عن الفضل بن دلهم؟ فقال: ليس به بأس إلا أن له أحاديث.

وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله ذكر حديث الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه وسلم: (خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا) فقال: هذا حديث منكر. يعني: خطأ. قال أبو بكر الأثرم: وقد رواه قتادة ومنصور بن زاذان فقالا: عن الحسن عن حطان عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم))أهـ

فانظر إلى قوله: ((حديث منكر. يعني: خطأ)) والمعنى ظاهر أيًا ما كان التفسير من الإمام أو الأثرم في قوله: ((يعني)) والرواية التي ذكرها الأثرم عن عبادة ذكرها البخاري رحمه الله في كلامه على الروايات وقال: ((وهذا أصح))[٢]

فظهر المراد من المنكر هنا أيضاً فليس مقصوداً به التفرد كما ترى، والفضل عند الإمام أحمد: لا بأس به، وحديثه المنكر هنا يعني الخطأ.

ومثل هذا:حديث سيار عن جعفر عن ثابت عن أنس مرفوعًا: (إن الله يعافي الأميين) قال أحمد: ((حديث منكر)) وقال: (الخطأ من جعفر، ليس هذا من قِبَل سيار)[٣] ومثله: قوله في حديث عائشة مرفوعًا: (ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر): (وأنكره إنكارًا شديدًا وقال: هذا خطأ)[٤]. ومثله:إنكاره بعض الأحاديث على المسيب بن شريك، فقال عبد الله: قلت لأبي)) :ترى المسيب كان يكذب؟ قال: معاذ الله، ولكنه كان يخطئ).[٥]

مثال آخر[٦]: (وذكرتُ له حديث الحسين الجعفي عن ابن عيينة عن عمرو بن

---

(١) ينظر تهذيب التهذيب (٢٢٠/٢٣).

(٢) ينظر التاريخ الكبير ١١٦/٧.

(٣) ينظر المنتخب من العلل/٧٧. ل الخلال – ابن قدامة،تحقبق طارق بن عوض الله أبو معاذ، الناشر: دار الراية الطبعه الاولى: ١٤١٩ –١٩٩٨

(٤) ينظر المصدر نفسه/١٠٧.

(٥) ينظر العلل ومعرفة الرجال /٣٦٣٧ – ٣٦٣٨.

(٦) ينظر العلل للمروذي (ص/١٤٨)

دينار عن جابر: (أسلم سالمها الله)؟ فأنكره إنكارًا شديدًا وقال: هذا عبد الله بن دينار عن ابن عمر، انظر الوهم من قِبَلِ مَنْ)؟ورواة الحديث معروفون مشهورون ولكن الحديث وهم ولذا فهو مستحق لأن ينكره أحمد إنكارًا شديدًا.مثال آخر:ذكر الإمام أحمد حديث الفضل بن موسى عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس؛ قال: (عارض رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة أبي طالب)، ثم قال الإمام: (هذا منكر، هذا رجل مجهول)[١] والحديث ذكره ابن عدي[٢] وقال: (وعامة أحاديثة غير محفوظة) وقال الذهبي في الميزان: ((خبر منكر)) فهذا منكر على رواية مجهولٍ، عبارة ابن عدي هذه تدل على مرادفة المنكر للشاذ أيضًا.وعباراتهم في الإعلال قريبٌ بعضها من بعض.مثال آخر: ذكر حديث زهير بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا: (إذا كان نصف شعبان فلا صوم)، (فأنكره، وقال: سألتُ ابن مهدي عنه، فلم يحدثني به، وكان يتوقَّاهُ.ثم قال أبو عبد الله: هذا خلاف الأحاديث التي رُوِيَتْ عن النبي صلى الله عليه وسلم)[٣] .

قال الخطيب البغدادي: (أظن أبا عبد الله أنكر على لوين روايته متصلاً، فإن الحديث محفوظ عن سفيان بن عيينة غير أنه مرسلٌ عن إبراهيم بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم)[٤].

(١) ينظر العلل للمروذي /رقم: ٢٧٢.

(٢) ينظر الكامل (٢٦٠/١)

(٣) ينظر العلل للمروذي رقم ٢٧٨.

(٤) تاريخ بغداد ٢٩٣/٥ ــ ٢٩٤.ل أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر – ابن النجار، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ – ٢٠٠١ الطبعه الاولى.

المطلب السادس

" الحكم على الحديث المنكر "

أن العلماء والفقهاء والمحدثين اختلفوا في رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال على قولين:

القول الأول: ((انه لا يُعمل بالحديث الضعيف مُطلقاً، لافي الأحكام والعقائد ولا في فضائل الأعمال)).

وممن قال بذالك ((الإمام البخاري، والإمام مسلم، والإمام أبو زكريا النيسابوري، والإمام أبو زرعة الرازي، والإمام أبو حاتم الرازي، والإمام بن أبي حاتم الرازي، والإمام بن حِبان، والإمام أبو سليمان الخطابي، والإمام بن حزم الظاهري، والإمام أبو بكر بن العربي، وشيخ الإسلام إبن تيمية، والإمام أبو شامة المقدسي، والإمام جلال الدين الدواني، والإمام الشوكاني، وأختار هذا القول العلامة جمال الدين القاسمي، والعلامة حسن صديق خان، والمُحدث أحمد شاكر، والمحدث الألباني، والمحدث مقبل بن هادي الوادعي)).

قال الإمام مسلم بن الحجاج "وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي بذلك، وأفتوا بذالك لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب"(١).

وقال الحافظ إبن رجب الحنبلي "وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمته (يعني الصحيح) يقتضي أنه لا تُروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا ممن تُروى عنه الأحكام"(٢).

وقال الإمام إبن العربي "لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مُطلقاً لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها"(٣) .

---

(١) ينظر مقدمة مسلم (٢٨/١)

(٢) ينظر علل الترمذي (١١٢/٢)

(٣) ينظر تدريب الراوي (٢٥٢/١) ١٩-، لجلال الدين السيوطي،تحقيق: نظر محمد الفاريابي أبو قتيبة، الناشر: مكتبة الكوثر، سنة النشر: ١٤١٥، الطبعه الثانيه.

وقال الإمام إبن الجوزي "إن قوماً منهم القصاص كانوا يضعون أحاديث الترغيب والترهيب، ولبَسَ عليهم إبليس بأننا نقصد حث الناس على الخير وكفهم عن الشر، وهذا إفتئات منهم على الشريعة ؛ لأنها عندهم على هذا الفعل ناقصة تحتاج إلى تتمة، ثم نسوا قوله (مَن كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعدَه من النار)"(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية "ولا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة".(٢) وقال أيضاً "ولم يقل أحد الأئمة أنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مُستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع"(٣). وقال العلامة اللكنوي "ويُحرم التساهل في (الحديث الضعيف) سواءً كان في الأحكام أو القصص أو الترغيب أو الترهيب أو غير ذلك"(٤) وقال العلامة جمال الدين القاسمي "إعلم أنَّ هناك جماعة من الأئمة لا يرونَ العمل بالحديث الضعيف مُطلقاً كابن معين والبخاري ومسلم وأبي بكر بن العربي وإبن حزم"(٥) وقال العلامة حبيب الرحمن الأعظمي "ولكن الحديث قدرَ ما كان بعيداً عن وسمة الضعف، ونقياً من شائبة الوهم، كان أشدُ وقعاً في القلوب وتأثيراً في النفوس لزيادة

(١) ينظر تلبيس إبليس ص١٢٤، ل الإمام أبي الفرج عبد الرحمن بنُ عليّ بن الجوزي، دار ابن خلدون.

(٢) ينظر القاعد الجليلة في التوسل والوسيلة (ص٨٢) لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان – عجمان١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م ـ الطبعة: الأولى

(٣) ينظر مجموع الفتاوى (٢٥٠/١) ل تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) تحقيق أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م

(٤) ينظر الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص٢١) ل محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبي الحسنات (المتوفى: ١٣٠٤هـ) تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، مكتبة الشرق الجديد – بغداد

(٥) ينظر قواعد التحديث (ص١١٣). ل العلامة جمال الدين القاسمي الدمشقي، دار العقيدة للتراث، ٢٠٠٤

الثقة به، واطمئنان النفس إليه"[١] وقال المُحدث أحمد شاكر "والذي أراه أنَّ بيان الضعف في الحديث واجب على كل حال، ولا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حُجة لأحد إلا بما صح عن رسول الله من حديث صحيح أو حسن"[٢] . وهذا القول إختاره المحدث محمد ناصر الدين الألباني[٣] وقال رحمه الله "العمل بالضعيف فيه خلاف عند العلماء، والذي أُدينُ الله به، وأدعوا الناس إليه، أنَّ الحديث الضعيف لايُعمل به مُطلقاً لافي الفضائل ولاالمُستحبات ولاغيرها"[٤]. وقال أيضاً "وخُلاصة القول أنَّ العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لا يجوز القول به على التفسير المرجوح هو لا أصل له، ولا دليل عليه"[٥] .

وقال أيضاً "فلا يجوز العمل بالحديث الضعيف لأنه تشريع، ولا يجوز بالحديث الضعيف لأنه لا يُفيد إلا الظن المرجوح إتفاقاً ؛ فكيف يجوز العمل بعلته"[٦] .

وقال المحدث مُقبل بن هادي الوادعي "والعلماء الذين فصلوا بين الحديث الضعيف في فضائل الأعمال وبين العمل به في الأحكام والعقائد، يقول الإمام الشوكاني رحمه الله في كتابه (الفوائد المجموعة): ((إنه شرع، ومن أدعى التفصيل فعليه بالبرهان))، والأمر كما يقول الشوكاني رحمه الله، والنبي ﷺ يقول ((من حدَّثَ عني بحديث يرى أنه كذِّب فهو أحد الكذابين))"[٧] .

القول الثاني: ((أنه لا يُعمل بالحديث الضعيف في الأحكام والعقائد، ولكن يُعمل به في فضائل لأعمال والترغيب والترهيب بشروط إعتمدها الأئمة الثقات))...

---

(١) ينظر مُقدمة مختصر الترغيب والترهيب (ص٠٦) ل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني شهاب الدين أبي الفضل تحقيق أسامة محمد عبد العظيم حمزة، دار الفتح، ١٤٠٥ – ١٩٨٥ الطبعه الاولى.

(٢) ينظر الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (ص١٠١) لابن – أحمد محمد شاكر، تحقيق علي حسن عبد الحميد، مكتبة المعارف، سنة النشر: ١٤١٧ – ١٩٩٦ الطبعه الاولى

(٣) ينظر الترغيب والترهيب (٤٧/١).

(٤) صحيح الجامع الصغير وزيادته (٤٩/١) ل محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي

(٥) تمام المنة (ص٣٨) ل محمد ناصر الدين الألباني ، دار الراية.

(٦) ينظر سلسلة الاحاديث الضعيفه (٥٢/٢).

(٧) مسند الامام احمد بن حنبل برواية سمرة بن جندب. ,(1964),(19714) أحمد بن حنبل،. ٢٤١/٣

وممن قال بذالك ((الحافظ إبن حجر العسقلاني، والإمام النووي، والإمام إبن جماعة، والإمام الطيبي، والإمام سراج الدين البفيني، والحافظ زين الدين أبو الفضل العراقي، والإمام إبن دقيق العيد، والحافظ إبن حجر الهيتمي، والإمام إبن الهمام، والإمام إبن علان، والإمام الصنعاني، واختار هذا القول الشيخ بن باز، والشيخ صالح اللحيدان، والشيخ صالح الفوزان، والشيخ عبدالعزيز آل الشيخ، والشيخ صالح آل الشيخ، والشيخ علي حسن الحلبي))

وهذه الشروط التي وضعها المُحدثين لرواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال لخصها الحافظ إبن حجر العسقلاني في ثلاث شروط.

١. ان لايكون ضعيف الحديث شديدا

٢. ان يكون له اصل معمول به في الشريعه

٣. ان يعمل من باب الاحتياط وليس من باب الثبوت

وقد صرَّح بمعنى ذالك الأستاذ أبو محمد بن عبدالسلام وغيره[١].

وممن نقل ذالك عن الحافظ إبن حجر العسقلاني، الحافظ السخاوي في كتابه القول البديع في ال وقال الحافظ السخاوي "وممن اختاروا ذالك أيضاً إبن عبدالسلام وإبن دقيق العيد"[٢]

الـــــراجح من أقوال أهل العلم:

قال الشيخ الدكتور عبدالكريم الخضير سدده الله في كتابه[٣] بعد ذكر الخلاف في هذه هذه المسألة "ومن خلال ما تقدم يترجح عدم الأخذ بالحديث الضعيف مُطلقاً لا في الأحكام ولا في غيرها لما يلي:

أولاً: لإتفاق علماء الحديث على تسمية الضعيف بالمردود.

ثانياً: لأن الضعيف لا يُفيد إلا الظن المرجوح، والظن لا يُغني من الحق شيأً.

ثالثاً: لِما ترتب على تجويز الاحتجاج به من تركٍ للبحث عن الأحاديث الصحيحة

---

(١) ينظر تبين العجب (ص٠٤) ل الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق طارق بن عوض الله الدرعمي ، موسسة قرطبه مصر.

(٢) ينظر القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (ص١٩٥)

(٣) الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، ل عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، سنة النشر: ١٤٢٥ – ٢٠٠٤ الطبعه الاولى

والاكتفاء بالضعيفة

رابعاً: لِما ترتب عليه نشؤ البدع والخُرفات والبعد عن المنهج الصحيح"

كما ذكر في مقدمة صحيح مسلم "والحمدُ لله فإن في القرآن الكريم والسنة المُطهرة الصحيحة ما يُغني عن هذه الأحاديث"

وقال المحدث مقبل بن هادي الوادعي "فالحديث الضعيف لا يُحتاج إليه وفي الصحيح من سنة رسول الله ما يُغني عن الضعيف"(١) وقال أيضاً "ثم إن هؤلاء الذين يقولون يُعمل بهولاسيما من المُعاصرين تجِدُه لا يعرف الحديث الضعيف، ولا يدْري لماذا ضُعف"

وقال الشيخ الدكتور سعيد بن وهف القحطاني سدده الله "الراجح من أقوال أهل العلم بطلان العمل بالحديث الضعيف لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها"(٢)

فخلاصة الحكم على " الحديث المنكر عند المحدثين "مطروح غير مقبول.

قال الامام الاوزاعي:"كنا نسمع الحديث ونعرضه على اصحابنا كما نعرض الدرهم المزيف،فماعرفوا منه اخذناه،وما انكروا منه تركناه(٣).

قال الامام مسلم " ودلت السنه على نفي رواية المنكر من الاحبار،كنحو دلالة القران على نفي خبر الفاسق، وهو الاثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:(من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكذابين)(٤) .

ولما كان الحديث المنكر من قسم الحديث الضعيف جدا، بخلاف الحكم عند بعض العلماء المتاخرين حكمهم على الحديث المنكربان منه ماهو مقبول وممن قال بهذا: الامام النووي رحمه الله" شارحا عبارة مسلم (يعني به المنكر المردود) فانهم قد يطلقون المنكر على الفرد الثقه بحديث،وليس هذا بمنكر مردود اذا كان الثقه ضابطا متقنا"(٥) .

---

(١) المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح (السؤال ٢١٣) ل مقبل بن هادي الوادعي أبو عبدالرحمن، دار الآثار – صنعاء، ١٤٢٥ – ٢٠٠٤، الطبعه الثالثه.

(٢) مقدمة حصن المسلم، ص٠٦،ل سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، سنة النشر: ١٤٢٧ – ٢٠٠٧.

(٣) ينظر المصدر السابق (ص٤٧١).

(٤) ينظر مقدمة صحيح مسلم (٦٢/١) ل يحيي بن شرف أبو زكريا النووي، دار الخير،سنة النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.

(٥) المصدر نفسه شرح النووي على صحيح مسلم ٥٦/١

الخاتمه

الحمدلله والصلاة والسلام على اكرم خلق الله سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم . تم بعون الله اكمال هذا البحث الموجز ونوجز عدد من النتائج واهمها:

١- تنوع تعريف "المنكر" فعند كثير من المتأخرين بأنه حديث رواه الضعيف مخالفا فيه الثقات، او هو تفرد الضعيف بالحديث مع مخالفة من هو اوثق منه.

٢- قد يطلق المنكر على رواية الثقة، إذا أخطأ فيها، ولا يكون الراوي منكر الحديث إلا إذا كثر ذلك في أحاديثه.

٣- بعض المحدثين لا يستنكرون الحديث بمجرد تفرد ثقة من الثقات، وإنما يستنكرونه إذا لم يعرف ذلك المتن من رواه ثقات اخرين.

٤- ان حكم بعض أئمة الحديث على حديث بالنكارة أو الشذوذ أو حتى الوضع، مع أنه صحيح الإسناد في الظاهر.

٥- ان نكارة المتن دالة على علة خفية في السند ، علمها من علمها ، وجهلها من جهلها

٦- لا تحل الراواية عمن وصف بانه منكر الحديث .

٧- ان اطلاق لفظ: «منكر الحديث» يصلح في الشواهد، والمتابعات.

٨- الحكم للحديث المنكر عند المحدثين مطروح غير مقبول ويعد من اقسام الضعيف.

٩- أن المنكر مردودٌ عند الإمام أحمد على الدوام.

١٠- أن المنكر عند الإمام أحمد رحمه الله لا يطلق على مجرد التفرد.

واخر دعوانا ان الحمدلله رب العالمين....

المصادر والمراجع

١- لسان العرب،لابي الفضل جمال الدين محمد بن منصور ت (٧١١)هـ، دار صادر بيروت لبنان الطبعه الاولى،١٩٦٨م "مادة (نكر) "

٢- كامل في ضعفاء الرجال ل عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد ابي احمد الجرجاني ولد ٢٧٧ – ت ٣٦٥– تحقيق يحيى مختار عزاوي –دار الفكر النشر ١٩٨٨م ١٤٠٩ بيروت

٣- تاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، بتحقق: هاشم الندوي،الناشر: دائرة المعارف العثمانية

٤- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، تحقيق نور الدين عتر ، دار الملاح

٥- علل الكبير للترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، بتحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية – بيروت

٦- ضعفاء الكبير للعقيلي ،لابي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية عدد المجلدات: ٤ رقم الطبعة: ١

٧- كتاب الطهارة ، تحقيق محمد عوامة، ط: ١، الريان، بيروت

٨- كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر،من السنن

٩- مقدمة صحيح مسلم،لمسلم بن حجاج، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي أبي قتيبة، الناشر: دار طيبة، سنة النشر: ١٤٢٧ – ٢٠٠٦ الطبعة: الاولى

١٠- تمييز لمسلم بن الحجاج،تحقيق: مصطفى الأعظمي، الناشر: وزارة المعارف السعودية، سنة النشر: ١٤٠٢ – ١٩٨٢ ،الطبعه ٢.

١١- تهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ

١٢- كفاية في علم الروايه لأحمد علي ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر دائرة المعارف العثمانية، سنة النشر: ١٣٥٧

١٣- ألفية السيوطي في علم الحديث، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي أبي الفضل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية

١٤- جامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢ /٢١٢،للخطيب البغدادي لابي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، المعروف بالخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣هـ). مكتبة المعارف- الرياض، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

١٥- كتاب العلل لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي،الناشر: مطابع الحميضي،الطبعة:الاولى

١٦- علل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل المحقق: وصي الله محمد عباس، دار الخاني الطبعة: الثانية سنة الطبع: ١٤٢٢ - ٢٠٠١

١٧- تلخيص الحبير للحافظ لاحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبي الفضل شهاب الدين تحقيق حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، سنة النشر: ١٤١٦ – ١٩٩٥، الطبعة الاولى

١٨- كتابه الماتع الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات لطارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية، سنة النشر: ١٤١٧ – ١٩٩٨، الطبعة الاولى

١٩- تيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) مكتبة الإمام الشافعي- الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

٢٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري لعلي بن أحمد بن حجر العسقلاني تحقيق: محب الدين الخطيب، دار الكتب السلفية
٢١- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث لابن الصلاح، دار الكتب العلمية للنشر، ٢٠٠٦
٢٢- " فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٣٧٣/١، ل محمد بن عبد الرحمن السخاوي شمس الدين تحقيق عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير – محمد ابن عبد الله بن فهيد آل فهيد، دار المناهج، سنة النشر: ١٤٢٦
٢٣- شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لتقي الدين ابن دقيق العيد تحقيق عبد العزيز ابن محمد السعيد، دار أطلس للنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٨ – ١٩٩٧، الطبعة الاولى
٢٤- نظر في أحكام النظر بحاسة البصر لعلي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان أبو الحسن، تحقيق إدريس الصمدي، سنة النشر: ١٤٣٣ – ٢٠١٢ الطبعة: الاولى
٢٥- شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل، مكتبة ابن تيمية – مكتبة العلم، سنة النشر: ١٤١١ – ١٩٩١ الطبعه الاولى.
٢٦- " لسان الميزان لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبي الفضل شهاب الدين، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سنة النشر: ١٤٢٣ – ٢٠٠٢
٢٧- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي شمس الدين، تحقيق عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير – محمد بن عبد الله بن فهيد آل فهيد، دار المناهج، سنة النشر: ١٤٢٦.
٢٨- ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب لأحمد معبد عبد الكريم، أضواء السلف، سنة النشر: ١٤٢٥ – ٢٠٠٤، الطبعه الاولى
٢٩- رفع والتكميل لمحمد بن عبد الحي اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ،مكتبة ابن تيمية

٣٠- شفاء-، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية أبو عبد الله،تحقيق الحساني حسن عبد الله، دار التراث - القاهرة
٣١- شرحه للألفية المسماة بـــ «التبصرة والتذكرة» لعبد الرحيم الحسين العراقي زين الدين أبي الفضل،تحقيق محمد بن الحسين العراقي الحسيني، دار الكتب العلمية
٣٢- هدي الساري لأبي الفضل للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق عبدالقادر شيبه الحمد،٢٠٠١ الرياض الطبعه الاولى
٣٣- سلسلة الضعيفة لمحمد ناصر الدين الألباني حالة مكتب المعارف، الرياض ٢٠٠٤ الطبعه الاولى
٣٤- تدريب الراوي، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: نظر محمد الفاريابي أبي قتيبة، الناشر: مكتبة الكوثر، سنة النشر: ١٤١٥، الطبعه الثانيه.
٣٥- تلبيس إبليس اللإمام أبي الفرج عبد الرحمن بنُ عليّ بن الجوزي، دار ابن خلدون
٣٦- قاعد الجليلة في التوسل والوسيلة لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـــ) تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان - عجمان١٤٢٢هـــ - ٢٠٠١م ـــ الطبعة: الأولى
٣٧- مجموع الفتاوى لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـــ) تحقيق أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـــ / ٢٠٠٥ م
٣٨- اثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لمحمد عبد الحي بن محمد عبدالحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبي الحسنات (المتوفى: ١٣٠٤هـــ) تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، مكتبة الشرق الجديد - بغداد
٣٩- قواعد التحديث للعلامة جمال الدين القاسمي الدمشقي،دار العقيدة للتراث، ٢٠٠٤

٤٠- مُقدمة مختصر الترغيب والترهيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني شهاب الدين أبي الفضل تحقيق أسامة محمد عبد العظيم حمزة، دار الفتح، ١٤٠٥ – ١٩٨٥ الطبعه الاولى

٤١- باعث الحثيث لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبي الفداء عماد الدين – أحمد محمد شاكر، تحقيق علي حسن عبدالحميد، مكتبة المعارف، سنة النشر: ١٤١٧ – ١٩٩٦ الطبعه الاولى

٤٢- صحيح الجامع الصغير وزيادته لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي

٤٣- تمام المنة لمحمد ناصر الدين الألباني، دار الراية

٤٤- المقترح في أجوبة أسئلة المصطلح لمقبل بن هادي الوادعي أبو عبدالرحمن دار الآثار – صنعاء ، ١٤٢٥ – ٢٠٠٤، الطبعه الثالثه.

٤٥- تبين العجب للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق طارق بن عوض الله الدرعمي، موسسة قرطبه مصر.

٤٦- حديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، ل عبدالكريم بن عبدالله بن عبدالرحمن الخضير، سنة النشر: ١٤٢٥ – ٢٠٠٤ الطبعه الاولى

٤٧- مقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح لمقبل بن هادي الوادعي أبي عبدالرحمن، دار الآثار – صنعاء، ١٤٢٥ – ٢٠٠٤، الطبعه الثالثه

٤٨- مقدمة حصن المسلم، لسعيد بن علي بن وهف القحطاني، سنة النشر: ١٤٢٧ - ٢٠٠٧

٤٩- شرح النووي على مسلم (٦٢/١) ل يحيي بن شرف أبي زكريا النووي، دار الخير، سنة النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م

٥٠- منتخب من العلل للخلال بن قدامة، تحقبق طارق بن عوض الله أبي معاذ، الناشر: دار الراية الطبعه الاولى: ١٤١٩ -١٩٩٨

٥١- تاريخ بغداد لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبي بكر – ابن النجار، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ – ٢٠٠١ الطبعه الاولى